

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٧٤٢ لسنة ٢٠٠٠

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى بطلب حل وتصفية الجمعية التعاونية
لتنمية الثروة الحيوانية بناحية ميت غزال - مركز السنطة - محافظة الغربية ؛
وعلى التحقيق الكتابى ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور الوزير المحافظ على حل وتصفية الجمعية المشار إليها ؛
وعلى ماعرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية بالوزارة ؛
وعلى ماعرضه المستشار القانونى ؛

تقرر :

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بناحية ميت غزال -
مركز السنطة - محافظة الغربية ورقم تسجيلها (٤٢٦) فى ١٨/٧/١٩٨٣
رقم عدد الوقائع المصرية (١٧٥) فى ٢/٨/١٩٨٣

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٤/١٢/٢٠٠٠